حريات التعبير في البرلمان الكويتي

إعـــداد

الباحث/ حمد مترك بن صابر العجمي

باحث ماجستير في الآداب

تخصص / التاريخ الحديث والمعاصر

كلية الآداب ـ جامعة أسيوط

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٢/٩/٢٥م

تاريخ القبول: ٢٠٢٢/٩/٢٩م

ملخص:

الإنسان أساس اهتمام سائر النظم السياسية والقانونية والاجتماعية، ومنه انبعثت تلك الأنظمة لما وهبه الله من عقل وقدرة على العمل، ومن أجله وجدت لحمايته وضمان تطوره واستمرار الجنس البشري، وهذا الإنسان ذو العقل المبدع يعيش في مجتمع تحكمه قوانين سماوية وقوانين وضعية في إطار من النظم الاجتماعية والسياسية تجسدها الدولة بسلطاتها ونظمها، وترتب على ذلك أن مشكلة احترامه لحقوق الآخرين لم تعد المشكلة الأساسية لأن الدولة بما تملك من سلطات قادرة على أن تجبره على ذلك، لذلك فإن أهم مشاكله الاجتماعية والقانونية في الوقت الحاضر هي تلك التي تبحث في ضمان حقوق الفرد الذي أصبح ضعيفًا في مواجهة الدولة القوية بسلطاتها ووسائل القهر التي تملكها، من هنا ظهرت دراسات حقوق وحريات الفرد والتي تعد من أهم الدراسات نظرًا لتعلقها بكيان الفرد وحياته، وقد اشتملت عليها مختلف الدساتير وأكدتها ونظرًا لكون الدستور الكويتي يعد من أول الدساتير الخليجية لدول مجلس التعاون من حيث صدوره فقد أكد هذه الحقوق والحريات فديباجة الدستور تنص على إرساء دعائم ما جبلت عليه النفس العربية من اعتزاز بكرامة الفرد، وهذا ما يشير إلى حق الحياة الكريمة واحترام شخصية الإنسان وقد أسبغ عليها المشرع الكويتي الحماية اللازمة، بالنص في مواده على حماية حقوق الأفراد وحرياتهم، ولا يجوز تنقيح أو تعديل تلك النصوص، إلا إذا كان ذلك التنقيح يعطي مزيدا من الضمانات والحريات والحقوق، ذلك أن دولة الكويت تواكب دائمًا كل ما هو في صالح أفرادها من خير ورفاه.

كما وتعتبر التجربة الديمقراطية في الكويت من أقدم وأرسخ التجارب الديمقراطية في منطقة الخليج، حيث انتهجت الدولة الكويتية منذ نشأتها وتأسيسها نهجًا شوريًا يؤسس للعلاقة بين الحكام والمحكوم على مرتكزات الديمقراطية نوعًا ما، بحيث يضمن للمواطنيين حق اختيار الحكام ومبايعته ومساءلته في كل ما يتعلق بشؤون الحكم وإدارة البلاد، وقد تجسد ذلك مؤسسيًا من خلال أول مجلس تشريعي في البلاد عام ١٩٣٨م، والذي شكل نقطة انطلاق حقيقية نحو بناء مجتمع ديمقراطي يقوم على تقسيم السلطات والمشاركة في الحكم وضمان توفير آليات المشاركة السياسية والرقابية والتشريعية لتأتي مرحلة استقلال الكويت عام ١٩٦١م، وإقرار دستور البلاد لتزيد ترسيخ هذا النهج الديمقراطي بالعمل على بناء ديمقراطية دستورية.

وقد كفل الدستور الكويتي للمواطنين الحقوق والحريات المعترف بها للمواطنين في دساتير البلاد الديمقراطية، وقد تعرضت نصوص الدستور الكويتي إلى تلك الحقوق والحريات بإشارات مباشرة وغير مباشرة، فديباجة الدستور تنص على إرساء دعائم ما جبلت عليه النفس العربية من اعتزاز بكرامة الفرد، وهذا ما أكدته أيضًا المادة (٢٩) عند إشارتها إلى الكرامة الإنسانية وتساوي الناس فيها.

Abstract:

Man is the basis of the interest of all other political, legal and social systems, and from him these systems were emanated because of what God gave him of intellect and the ability to work, and for him they were found to protect him and ensure his development and the continuation of the human race. The political and political embodied by the state with its authorities and systems, and it follows that the problem of his respect for the rights of others is no longer the main problem because the state, with its powers, is able to compel him to do so. Weak in the face of the strong state with its powers and means of oppression that it owns, from here emerged studies of the rights and freedoms of the individual, which is one of the most important studies due to its connection to the entity of the individual and his life, and it was included in various constitutions and confirmed and given that the Kuwaiti constitution is one of the first Gulf constitutions of the Gulf Cooperation Council in terms of its issuance He affirmed these rights and freedoms. The preamble to the constitution stipulates laying the foundations for the pride that the Arab soul has instilled in the dignity of the individual, and this indicates the right to life. It is dignified and respectful of human personality, and the Kuwaiti legislator has bestowed upon it the necessary protection, by stipulating in its articles the protection of the rights and freedoms of individuals, and it is not permissible to revise or modify these texts, unless that revision gives more guarantees, freedoms and rights, because the State of Kuwait always keeps pace with everything that is For the good and welfare of its members.

The democratic experiment in Kuwait is considered one of the oldest and most established democratic experiences in the Gulf region. Since its inception and establishment, the Kuwaiti state has adopted a consultative approach that establishes the between the rulers and the ruled on the foundations of democracy in some way, as it guarantees the citizens the right to choose the rulers, pledge allegiance and accountability in all matters related to governance and management of the country. This was embodied through the country's first legislative council in 1938, which constituted a real starting point towards building a democratic society based on the division of powers and participation in governance and ensuring the provision of participation, political, supervisory and legislative mechanisms to the stage of Kuwait's independence in 1961 AD, and the adoption of the country's constitution to further consolidate This democratic approach is to work on building a constitutional democracy.

The Kuwaiti constitution guarantees to citizens the rights and freedoms that are recognized for citizens in the country's democratic constitutions. The provisions of the Kuwaiti constitution have referred to those rights and freedoms with direct and indirect references. The preamble to the constitution provides for laying the foundations for the pride in the Arab soul in the dignity of the individual, and this was also confirmed by Article (29) When referring to human dignity and the equality of people in it.

مقدمة:

يعد الشعب الكويتي أول شعب خليجي يشكل مجلس للشورى في ١٩٢١ م، كما كان أول شعب خليجي انتخب مجلسًا تشريعيًا في ١٩٣٨ م، وهو الذي سار عقب الاستقلال في١٩٦١م إلى إرساء قواعد الحم المؤسسي ليتحول المجتمع القبلي إلى مجتمع الدولة بنظامه السياسي المتكامل وبسلطاته الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، فقد استطاعت دولة الكويت منذ استقلالها في أوائل الستينيات وبداية الدولة المدنية الحديثة، أن تحقق نقلة نوعية في التطور الديمقراطي بتنظيم دستور مكتوب، يدعو إلى انتخابات برلمانية في ٢٣ يناير ١٩٦٣ م، وبداية أول مجلس أمة كويتي، كان من أهم المكتسبات السياسية التي تحققت للكويت خلال تاريخها الطويل، إذ أنه لأول مرة يحدث أن يقوم في إمارة خليجية مجلسًا منتخبًا كان من أهم علاماته أنه حطم بعض التقاليد والتراث السياسي الخليجي القائم على الحكم المطلق وتراث سياسي عاش في المنطقة لقرون طويلة لم يتعرض للتعديل ولم تجرؤ أية قوة سياسية محلية أو خارجية على الاقتراب منه أو التأثير على مساره الممتد الطويل . بعد أن اقتنعت النخبة الحاكمة في الكويت على قناعة بأن المجلس التشريعي المنتخب يمكن أن يتعاون مع حكومة (سلطة تنفيذية) تقودها أسرة الصباح، وأن وجود مثل هذا المجلس التشريعي يمكن أن يحمي الحكم ويعززه، بل يؤدي إلى تدعيم النظام السياسي في الكويت، ويساعد على تعويض الحجم الضئيل للسكان، ومحدودية القوة العسكرية.[١]

وفي الكويت ١٩٣٤ م مثلاً فهي أجهزة شخصية للحاكم أو ما ينوب عنه يؤتي بأفراد مجلسها من الأقرباء والموالين دون أن تقوم بالواجب المنوط بها والمرجو منها في نظر الطبقة التجارية وذلك ينسحب على الإدارة سواء في الحكم أو المحاكم الموجودة (شرعية) أو مدنية أو في المركز المهم وهو الجمارك والذي هو مصدر الدخل الأساسي للإمارة، بجانب هذا الركود الإداري نجد أن هناك تخلفًا تعليميًا، فقد كانت الطبقة الجديدة تؤمل من المدارس

الحديثة كل الخير في تخريج متعلمين يسدون احتياجات (الإدارة) والتجارة .[٢]

وكان المجلس هو محصلة لمطالبة النخبة الكويتية التجارية البازغة آنذاك، بشيء من المشاركة، وقد تم تعيين هذا المجلس الاستشاري، بعيد أن تسلم أحمد الجابر شؤون الحكم، سنة ١٩٢١ م، وكون المجلس من اثنى عشر عضوًا منقسمين إلى منطقتي الكويت المعروفتين آنذاك، (٦ أعضاء من منطقة القبلة (غرب) و٦ أعضاء من منطقة (شرق)، وتقول لنا المصادر التاريخية المختلفة أن هذا المجلس لم يكن فعالًا رغم كونه استشاريًا، فأصبحت ثمرة هذه المشاركات عقيمة، لتفاهة جلسات المجلس وكثرة الخلافات الشخصية بين الأعضاء وعدم احترامهم لقاعدة الأغلبية وعدم مواظبتهم على الحضور، فقلت اجتماعاتهم شيئًا فشيئًا إلى أن انتهى الأمر إلى بطل انعقاده، مما أدى إلى الحل تلقائي له.[٣]

أما تجربة الإصلاح السياسي الثانية فقد لحقت بالأولى بعد أكثر من خمسة عشرة سنة، وكان ذلك في السنوات الأخيرة من الثلاثينيات (١٩٣٧– ١٩٣٨) حيث شهدت منطقة الخليج من جديد نتائج التغيرات التي بدأت بعد الحرب العالمية الأولى من بشائر وجود النفط والتدفقات المالية الأولى، الناجمة عن إعطاء الامتيازات، من كل ذلك حركة قومية ناهضة تمثلت في اشتداد مقاومة الاحتلال البريطاني في العراق، ونهوض المقاومة الفلسطينية ومقاومتها لكل النفوذ البريطاني والصهيوني في فلسطين، كذلك ما كان يحدث في كل من سوريا ومصر، كل ذلك له صداه في الخليج ككل، وفي الكويت، فأدى إلى رجع التصدي .[٤]

وتكون مجلس الشورى الأول في الكويت عام ١٩٢١ م أي خلال اتفاقية الحماية مع بريطانيا الموقعة عام ١٨٩٩ م، ويعد أول حدث سياسي منظم يسهم في تحديد السلطات في البلاد وطريقة إدارتها، وأول مشاركة مباشرة من الشعب في إدارة شؤون الحكم، حيث تنادي وجهاء الكويت بضرورة المشاركة في إدارة شؤون البلاد عقب وفات الشيخ سالم المبارك، في يناير ١٩٢١ م، فتمت تزكية الشيخ يوسف بن

عيسى القناعي ومجموعة معه لمقابلة الشيخ أحمد الجابر، فرفعوا له عريضة تطالب بإنشاء مجلس للشورى يعين ويساعد الحاكم على تسيير أمور البلاد .[٥]

في أعقاب استقلال الكويت في التاسع عشر من يونيو ١٩٦١ م صدر قانون رقم ١ لسنة ١٩٦١ م متضمنًا النظام السياسي للحكم في فترة الانتقال، وكان بمنزلة دستور مؤقت يطبق خلال الفترة التي سبقت إصدار الدستور الدائم، وقد ناط القانون بالمجلس التأسيسي مهمة وضع مشروع بإعداد دستور للبلاد؛ إذ نصت المادة الأولى منه على ظان " يقوم المجلس التأسيسي بإعداد دستور يبين نظام الحكم على أساس المبادئ الديمقراطية المستوحاة من واقع الكويت وأهدافها "، ولكن المجلس لم ينفرد بهذه الوظيفة التأسيسية، بل شاركه فيها الأمير، إذ لا يعد مشروع الدستور الذي يضعه المجلس نافذًا إلا بعد تصديق الأمير عليه وإصداره . وأعلنت الحكومة الكويتية بعد الأشهر القليلة للاستقلال أنها ستتبني النظام البرلماني، فدعت إلى انتخابات عامة لانتخاب عشرين عضوًا للمجلس التأسيسي تكون مهمته وضع الدستور، وقد جاء هذا الإعلان نتيجة لتضافر العديد من العوامل التي خدمت ودعمت اتجاه السلطة إلى الأخذ بالنظام البرلماني، وجرت انتخابات المجلس التأسيسي عام ١٩٦١ م لاختيار عشرين عضوًا وكان عدد الناخبين ١١٢٨٨ ناخبًا انصب اهتمامهم على المشاركة لأجل الكويت لا لشيء آخر، سواء للقبلية أو العشائرية أو المذهبية، وإنما أرادوا نوابًا للديمقراطية، ومشاركين لإدارة الحكم بأسلوب معاصر راق.[٦]

وخلال الفصل التشريعي الأول حدثت أول مواجهة بين البرلمان والحكومة فقد اعترض ٣١ نائبًا على بعض الأسماء المشاركة في الحكومة التي تشكلت في ١٩٦٤م، وقد تجلى فيها إيمان الشيخ عبد الله السالم بالمشاركة في الحكم في أوضح صورة أنه على الرغم من عدم وضوح هذه المخالفة الدستورية، إلا أنه أثر تدعيم الأمير في قبول استقالة رئيس مجلس الوزراء وتكليفه بتشكيل وزارة جديدة تدعيمًا منه للمسيرة الديمقراطية في الكويت.[٧]

ورأى السفير البريطاني أن نتائج الانتخابات أظهرت توازنًا مقبولًا بين أطياف الحراك السياسي إلى حد ما، خاصة نجاح مؤيدي التغيير وحصولهم على مجموعة من المقاعد في المجلس أمام العديد من التجار ذوي الاتجاه المحافظ، وهو ما يعطي التوازن المطلوب في المجلس الجديد.(٨)

أجريت انتخابات مجلس الأمة الثاني في ٢٥ يناير ١٩٦٧ م، وترجع أهمية هذا المجلس إلى كونه يشهد مضي خمس سنوات على إصدار الدستور في نوفمبر عام ١٩٦٢م وهي المدة التي يقررها الدستور لإمكانية إجراء تعديلات دستورية نحو مزيد من الحريات، وقد تكونت كتلة من القوى السياسية لخوض هذه الانتخابات ضمن القوميين العرب والتجار والنقابات العمالية، وكان من المتوقع لهذه الكتلة أن تفوز في غالبية مقاعد البرلمان في الكويت، ولكن نتائج الانتخابات جاءت مغايرة لكل التوقعات وأسفرت عن سقوط معظم عناصر المعارضة، وقد اتهمت الحكومة حينها بأنها قامت بتزوير الانتخابات؛ حيث قام أفراد الشركة بدلًا من أعضاء اللجنة الانتخابية في كل دائرة بنقل صناديق الاقتراع من اللجان الفرعية إلى اللجان الأصلية، دون أن تغلق هذه الصناديق أو تختم بالشمع الأحمر، وتم استبدال بأوراق الناخبين أوراقًا أخرى كلها جاءت بحبر ولون واحد، مما أدى إلى تقدم ٧ أعضاء في مجلس ١٩٦٧ م باستقالتهم بينهم أحد الوزراء وعلى الرغم من اتهامات المعارضة للحكومة بتزوير الانتخابات فإن الحكومة أصرت على إنكارها لأي عملية تزوير شابت العملية الانتخابية في يناير ١٩٦٧م .(٩)

أجريت انتخابات مجلس الأمة الثالث في٢٣ يناير ١٩٧١م، وشهدت هذه الانتخابات تدني أعداد المرشحين إلى (١٨٣) بينما ارتفاع عدد الناخبين إلى (٤٠٢٤٦) ناخبًا، وشارك في التصويت حوالي (٢٠٧٨٥) ناخبًا بنسبة متدنية تصل إلى (٥١.٦ %) من مجموع الناخبين، ويعتبر ذلك من عدم الرضا من تدخل الحكومة ساخنًا نسبيًا نظرًا لظهور التكتلات في جميع قوائم الانتخابية في المناطق المختلفة،

وكان يمثلها التقليديون، بينما القوائم الفردية يمثلها المستقلون وبدأ ظهور وجوه شابة في المناطق الخارجية ولكن التصويت استمر مبنيًا على معيار المعارف والصدقات والوسطاء، واستمر المجلس وانتهى أعماله بتاريخ ٩ فبراير ١٩٧٥م بعد أن أتم جميع أدوار انعقاده وبعد أن أنجز العديد من الأعمال.[١٠]

يعتبر هذا المجلس نقطة تحول في تاريخ مجلس الأمة، حيث كان المجلس الدستوري الأول الذي لا ينهي فصله التشريعي كاملًا فقد تم حل هذا المجلس بعد قرابة عام ونصف من بدأ أعماله بأمر أميري، وذلك في ٢٩ أغسطس ١٩٧٦م، وقد شهد ارتفاع في أعداد المرشحين الذين بلغوا (٣٧٥) مرشحًا وازاد عدد الناخبين إلى حوالي (٥٢.٩٩٣) شخصًا، ووصل عدد المقترعين إلى (٣١.٨٤٨) ناخبًا وقد فاز ٢١ عضوًا جديدًا في الانتخابات، بينما أعيد انتخاب (٢٩) عضوًا سابقًا.[١١]

وقد عرضت الحكومة على هذا المجلس مشروعها المتعلق بتنقيح الدستور، حيث تضمن تقرير لجن تنقيح الدستور اقتراح تعديل ١٧ مادة دستورية وحصل هذا المشروع على الموافقة المبدئية للتعديل (أغلبية عادية) حيث وافق ٣٧ عضوًا في المجلس بمن في ذلك أعضاء الحكومة على اقتراح التعديلات الدستورية، ويعتبر الدستور الكويتي من الدساتير الجامدة، حيث يتطلب تعديل أي مادة دستورية فيه موافقة الأغلبية المطلقة من أعضاء المجلس (٤٤ عضواً) وموافقة أمير البلاد على هذا التعديل، وعندما حصلت الحكومة على الموافقة المبدئية على التعديلات الدستورية سعت بالضغط على أعضاء المجلس من أجل تحقيق الرقم المطلوب لتمرير التعديلات ولكن اجتمع ٢٨ عضوًا من المجلي والتزامهم بالتصويت ضد اقراح تعديل الدستور أرغم الحكومة على سحب مشروعها قبل التصويت عليه .[١٢]

جرت انتخابات مجلس الأمة لهذا الفصل التشريعي في ٢٠ فبراير ١٩٨٥م في جو من الحرية والانفتاح السياسي، ووصل عدد المرشحين إلى (٢٣١) مرشحًا، وارتفع عدد الناخبين المسجلين إلى (٥٦٤٤٨) وصوت في الانتخابات (٤٨٣٦٨) ناخبًا،

وبرزت في هذه الانتخابات خمسة تيارات سياسية عامة: التيار القبلي، التيار الإسلامي (الإخوان المسلمين " جمعية الإصلاح الاجتماعية)، والتيار السياسي المعاصر بشقيه " التجمع الديمقراطي والتجمع الوطني، وتيار المستقلين ومجموعة التجار، إلا أن هذا المجلس سرعان ما اصطدم بالحكومة نتيجة لمحاولته التعامل مع معطيات الحرب العراقية الإيرانية، حيث كان المجلس يرى أن البلاد وسط أجواء ملتهبة لا يمكن تجاهلها ويجب التفاعل معها وفق استحقاقها ودور المجلس السياسي، الأمر الذي لم يرق للحكومة التي رأت أن من واجبها الوطني حماية البلد من خطر يحيق بها ومصدره أصبح المجس نفسه، فجاء قرار حل المجلس في يوليو كإجراء حكومي يتضمن ذلك.(١٣)

شهدت انتخابات ١٩٩٢ م تأييدًا شعبيًا كبيرًا للأصوات المعارضة في الحملات الانتخابية، حيث أن إلغاء الرقابة الحكومية على الصحافة بعد تحرير الكويت أسهم في زيادة مساحة حرية التعبير في انتقاد الحكومة، كما أن سرعة سقوط الدولة عسكريًا أمام الاحتلال العراقي أسهم في زيادة التذمر الشعبي تجاه النظام السياسي في فترة ما بعد التحرير، لذلك فإن إعادة البرلمان بعد التحرير أدى إلى حماية النظام السياسي في الكويت لأنه أسهم في امتصاص الغضب الشعبي. وركزت انتخابات ١٩٩٢ م بشكل كبير على القضايا الدولية واحتلت قضية الأمن الخارجي الأولوية في خطابات المرشحين وكرد فعل على الاحتلال العراقي طالب الكثير من المرشحين في هذه الانتخابات بفتح الملفات ومحاسبة المسؤولين في الحكومة في الفترة التي سبق الغزو العراقي، كما طالب عدد من المرشحين بتحقيق الإصلاح الهيكلي في النظام السياسي في الكويت.(١٤)

جرت الانتخابات العامة لهذا الفصل في أكتوبر ١٩٩٦م، وبدأت جلسة الافتتاح بتاريخ ٢٠ أكتوبر، وأفرزت هذه الانتخابات وجوهًا جديدة وتغيرات جذرية في مجلس الأمة الكويتي، وبالرغم من ضعف المجلس في مجالات عدة، ولكنه كان قويًا

في أدائه التشريعي، وكان المجلس مندفعًا بالصعوبات الاقتصادية المؤثرة من تدني أسعار البترول عجز في ميزانية الدولة وفرض ضرائب ورسوم على المواطنين، وتميز المجلس بمحاولات عديدة لاستجواب عدد من الوزراء ومن ضمنهم وزير المالية (الشيخ علي سالم العلي)، وكان أداء المجلس ضعيفًا في أدائه العام، ولم يكتمل هذا المجلس مدته الدستورية حيث حصل صدام بين المجلس والحكومة، أثر استجواب وزير الأوقاف في دور الانعقاد الثالث، وضاقت الخيارات أمام الحكومة، واعتبرت نفسها بالكامل معنية بالاستجواب، وقدمت استقالتها، وحين وصلت الأمور إلى درجة من التعقيد أقدم الأمير علي حل المجلس دستورياً في ٤ مايو ١٩٩٩م ودعا لانتخابات جديدة في ٣ يوليو ١٩٩٩م.(١٥)

جرت الانتخابات النيابية لهذا المجلس في جو معقد بين السلطة الحاكمة والمجلس المنحل في مايو ١٩٩٩ م وبدأت هذه الواجهة مع معركة رئاسة المجلس، التي استمرت لمدة ٣ أشهر وحلت مع قرار المحكمة الدستورية بدستورية انتخاب الرئيس، واستمرت الصراعات حتي اليوم الأخير من عمر المجلس مع استجواب وزير الأوقاف والشئون الإسلامية وأحد أسباب هذه المواجهات هو أن المجلس ركز على مراقبة أداء الحكومة بدرجة أكبر من ممارسة دوره التشريعي، وهذا يعود إلى غياب المعارضة الحقيقية المطلوبة لتحقيق مصالح الشعب، وتميز المجلس بظاهرة استجوابات الوزراء وكان هناك شعور عام بالإحباط من قبل المواطنين تجاه الحكومة والبرلمان والتي كانت تعتبر أسوأ المجالس في الحياة النيابية في دولة الكويت.(١٦)

تمت انتخابات الفصل التشريعي العاشر وسط اهتمام إقليمي ودولي بانتخابات مجلس الأمة الكويتي اتضح معالمه في عدد من التصريحات والبطاقات الأمنية التي تم تجهيزها من قبل وزارة الداخلية الكويتية وللإعلاميين المحليين والأجانب وبحجم صلاحيات هذه البطاقات التي تسمح هذه لحامليها من الصحفيين ومراسلي الوكالات

ووسائل الإعلام العربية والأجنبية بالدخول إلى اللجان الانتخابية لتغطية الانتخابات بسهولة ويسر، هذا فضلًا عن إعداد الإعلاميين الذين استضافتهم وزارة الإعلام الكويتية للمشاركة في تغطية الانتخابات والتجول داخل مراكز الاقتراع والتحري ومراقبة سلامة ونزاهة عملية الاقتراع وتصويرها دون قيود، وتميزت هذه الانتخابات بالتركيز على قضايا داخلية، كان أهمها قضايا الإسكان والبطالة وسرقة المال العام ودعم الحكومة لبعض المرشحين وحقوق المرأة السياسية ودور الشريعة الإسلامية في النظام القانوني.(١٧)

في انتخابات مجلس ٢٠٠٦ م حاول التيار الإصلاحي في المعارضة البرلمانية خفض عدد الدوائر الانتخابية من ٢٥ إلي ٥ دوائر في حين أوصت الحكومة بخفضها إلى ١٠ دوائر وأدى ذلك إلى خلاف مع الأمير الشيخ صباح الأحمد الذي قام بحل المجلس، وفي تموز ٢٠٠٦ تم تمرير قانون الانتخابات الجديد بسهولة في مجلس الأمة وحظي بموافقة الأمير وتم تخفيض الدوائر الانتخابية من ٢٥ إلي ٥ دوائر والإبقاء على ٥٠ مقعد كعدد كلي للمقاعد في المجلس واعتماد نظام الأصوات الأربعة لكل شخص، وجاء هذا النظام من مصلحة التحالف الإسلامي – القبلي في المعارضة الجديدة نتيجة الزخم الذي يحصل عليه المرشح القبلي من تأييد القبيلة له نتيجة التزكية التي يحصل عليها من زعيم القبيلة بل إن القبائل استفادت من ذلك النظام في إقامة انتخابات فرعية تمهيدية لكي تختار سبقًا مرشحيها والتنسيق مع القبائل الأخرى من أجل التكامل بين الدوائر واللوائح الانتخابية.(١٨)

أجريت في فبراير ٢٠١٢م والتي أسفرت عن فوز التيار الإسلامي بشقيه الإخواني والسلفي بـ ٢٧ مقعداً ليشكل مع عدد من النواب الآخرين كتلة الأغلبية المعارضة التي حصدت ٣٤ مقعدًا من برلمان ٢٠١٢ م، والحقيقة أن تيار الإسلام السياسي في الكويت لم يستفد فقط في صعوده اللافت من أجواء الربيع العربي، وإنما

استفاد أيضًا من البيئة والسياق الداخلي التي أجريت فيها انتخابات فبراير ٢٠١٢م، حيث جاء علي خليفة اتهامات للحكومة بالفساد وإهدار المال العام، وفضيحة الإيداعات المليونية لعدد من نواب مجلس الأمة السابق لتلك الانتخابات.[١٩]

ولكن بعد أن نجحت المعارضة الإسلامية في تشكيل كتلة الأغلبية في برلمان ٢٠١٢ م المبطل، اتجهت إلى الانفراد بتحديد أولويات الأجندة التشريعية دون التشاور مع الكتل السياسية الأخرى، كما اتجهت إلى العمل على أسلمة القوانين، بالإضافة إلى استخدام أداة الاستجواب بشكل مكثف في مواجهة عدد من أعضاء الحكومة نفسه الشيخ جابر المبارك مما خلق نوعًا من التأزيم غير المسبوق في العلاقة بين الحكومة والبرلمان، وجاء حكم المحكمة الدستورية الكويتية في ٢٠ يونيو ٢٠١٢ ببطلان إجراء انتخابات فبراير ٢٠١٢ وبالتالي بطلان المجلس الذي تشكل عنها والحكم بعودة مجلس ٢٠٠٩ م الذي كان يشكل فيه التيار الإسلامي أقلية ويسيطر عليه أغلبية موالية للحكومة.[٢٠]

تم عقد أول جلسات مجلس الأمة في ٦ أغسطس ٢٠١٣م، وفاز بمنصب رئيس مجلس الأمة النائب مرزوق الغانم ومنصب نائب رئيس مجلس الأمة النائب مبارك الخرينج وافتتح سمو أمير البلاد الأمير صباح الأحمد الجابر الصباح وتم توزيع أعمال اللجان على أعضاء المجلس بالانتخاب وبالتزكية في بعض اللجان ورفع الرئيس الجلسة الافتتاحية على أن يعود المجلس إلى الانعقاد في الثلث الأخير من شهر أكتوبر٢٠١٣ م قدم النواب رياض العدساني وعبد الكريم الكندري وحسين قويعان وعلي الراشد وصفاء الهاشم استقالتهم وقد وافق عليها المجلس .[٢١]

أُجريت انتخابات مجلس الأمة الكويتي ٢٠١٦ أو الفصل التشريعي السابع عشر بعد أن تم حل مجلس الأمة الكويتي ٢٠١٣ من قبل المحكمة الدستورية وقد نجح ٥٠ مرشح في الانتخابات التي أجريت في يوم السبت ٢٦ نوفمبر ٢٠١٦م .[٢٢]

عُقدت أولى الجلسات في ١١ديسمبر ٢٠١٦م بعد افتتاح من سمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح. وفاز بمنصب الرئيس مرزوق الغانم. وفاز بمنصب نائب الرئيس عيسى الكندري. نسبة التغيير وصلت إلى ٦٢% عن مجلس ٢٠١٣، إذ لم ينجح من المجلس السابق سوى ١٩ نائبًا. وهي ثالث انتخابات تجرى بالصوت الواحد. حصلت امرأة واحدة فقط من العنصر النسائي على مقعد في البرلمان. فاز الشيعة بستة مقاعد. بينما شهدت الانتخابات تراجعًا ملحوظًا لقبيلتي العوازم والمطير. حصل ثامر السويط على أعلى عددٍ من الأصوات في جميع الدوائر بلغ العدد ٥٦٠١ صوتًا.(٢٣)

عكست انتخابات مجلس الأمة التي أجريت في ٥ ديسمبر ٢٠٢٠ م جملة من الدلالات وهي مشاركة فاعلة من قبل المواطنين رغم جائحة فيروس كورونا حيث تجاوزت نسبة الاقتراع ٦٠% في كل الدوائر الانتخابية وهي نسبة متميزة في ظل الظروف الاستثنائية تشهدها البلاد، كذلك بلغت نسبة التغيير في تركيبة المجلس ٦٢% فيما أصبح مجلس الأمة الجديد بدون أي تمثيل نسائي، فيما يشهد المجلس الجديد ظهور واسع للشباب بمعدل ثلاثة نواب من كل خمسة نواب في المجلس.(٢٤)

وقد شهدت الانتخابات التي تنافس فيها ٣٢٦ مرشحًا بينهم ٢٩ امرأة في ٥ دوائر انتخابية للوصول إلى المقاعد الخمسين المكونة للمجلس النيابي، وبلغ مجموع الناخبين الذين يحق لهم التصويت في الانتخابات ٥٦٧٦٩٤ ناخبًا من بين مواطني الكويت البالغ عددهم ١.٤٣ مليون نسمة، يمثلون نحو ٣٠% من سكان البلاد البالغ عدهم ٤.٧٧ مليون نسمة.(٢٥)

وقد دعا الأمير نواف الأحمد إلى بدء مجلس الأمة انعقاده بتاريخ ١٥ ديسمبر، ويظل التحدي قائمًا على طبيعة الشخصية التي تتولى رئاسة المجلس، كذلك العلاقة بين الحكومة والمجلس التي كانت في كثير من الأحيان، سببًا لتأزيم بحيث تكرر استقالة الحكومة وحل البرلمان، إذ بلغ عدد المجالس – منذ بدء التجربة البرلمانية في

عام ١٩٦٢ – التي لم تكتمل مدتها الدستورية ١٠ مجالس، أي القاعدة هي الحل والاستثناء هو الاستمرار لدرجة أن هناك مقولة تردد على ألسنة الكويتيين هي الحل بالحل " وهو ما يفسر في أحد أبعاده تخر الكويت النسبي تنمويًا مقارنة بغيرها من جيرانها الخليجيين.(٢٦)

شهد النظام السياسي الكويتي العديد من التطورات منذ نشأة الكويت حتى تأسيس الدولة الكويتية الحديثة عام ١٩٦١م، وترجع الجذور التاريخية لهذه التجربة إلى المراحل المبكرة من نشأة الكويت، حيث قام الحكم فيها منذ تأسيسه على أساس مبدأ الشورى وقد كانت طريقة اختيار الحاكم أقرب إلى عقد اجتماعي غير مكتوب بين الحاكم والمحكومين، وكان هذا العقد يقوم على نظام البيعة مقابل مبدأ الشورى.

وقد تميزت طبيعة نظام الحكم خلال تلك الفترة الممتدة منذ مبايعة صباح الأول وحتى ما قبل إعلان الاستقلال عام ١٩٦٢ م بسيادة مبدأين حكمًا طبيعة السلطة آنذاك، وهما مبدأ الشورى، ومبدأ عدم الاستبداد في لرأي والقرار، حيث بلتزم الحاكم باستشارة وجهاء البلد وشيوخه في كل ما يخص بلدهم، إضافة إلى الالتزام والاحتكام إلى القواعد العرفية والشريعة الإسلامية كقانون واجب التطبيق في حالة نشوب المنازعات فيما بينهم.(٢٧)

تعتبر التجربة الديمقراطية في الكويت إذًا من أقدم وأرسخ التجارب الديمقراطية في منطقة الخليج، حيث انتهجت الدولة الكويتية منذ نشأتها الأولى نهجًا شوريًا يؤسس للعلاقة بين الحاكم والمحكوم على مرتكزات الديمقراطية نوعًا ما، بحيث يضمن للمواطنين حق اختيار الحاكم ومبايعته ومساءلته في كل ما يتعلق بشؤون الحكم وإدارة البلاد. وقد تجسد ذلك مؤسسيًا من خلال أول مجلس تشريعي في البلاد عام ١٩٣٨، الذي شكل نقطة انطلاق حقيقة نحو بناء مجتمع ديمقراطي يقوم على تقسيم السلطات والمشاركة في الحكم وضمان توفير آليات المشاركة السياسية والرقابة التشريعية، لتأتي

مرحلة استقلال دولة الكويت عام ١٩٦١وإقرار دستور البلاد لتزيد ترسيخ هذا النهج الديمقراطي بالعمل على بناء ديمقراطية دستورية.[٢٨]

الحريات الشخصية للمواطن الكويتي ودور النواب في (المجلس):

ولما كانت الحقوق والحريات العامة تعبر عن وجدان وضمير الشعوب في رغبتها بحماية حقوقها الأساسية والإنسانية، وحين تشتبك مصالح السلطة العامة ورغباتها مع حقوق الإنسان وحرياته التي تتصل اتصالًا وثيقًا بالمبادئ التي صاغها القانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن ذلك يفترض أن تقف جهة ما للمواءمة والرقابة الحصينة على تصرفات السلطة العامة تجاه الأفراد والجماعات، وتحقيق التوازن بين حقوق الإنسان وحرياته من جهة، وبين تصرفات السلطة العامة من جهة أخرى، وبما يضمن صون كرامة الفرد وتحقيق العدالة الاجتماعية وحماية حقوقه الإنسانية والحريات العامة من أن تكون عرضة للانتهاك والتجاهل والتهميش والإقصاء والعبث.[٢٩]

والدستور الكويتي احتوى كثيرًا من النصوص التي تؤكد هذا الحق، فنصت المادة (٢٧) على أن: ' الجنسية الكويتية يحددها القانون، ولا يجوز إسقاط الجنسية أو سحبها إلا في حدود القانون ' فهي أقرت حق الكويتي في أن ينتسب إلى وطنه وأن يكون آمنا من سحب جنسيته منه أو إسقاطها عنه ويعد حق الجنسية مرتبطًا بحق الإنسان في الحياة إذ لابد أن ينتسب الإنسان إلى أرض تحدد هويته، وفي ذلك ما يقرره قانون الجنسية الكويتي رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩م وتعديلاته المختلفة من أن: " من يولد في الكويت لأبوين مجهولين يكون كويتيًا بحكم الميلاد في أرض الكويت ما لم يثبت أنه قد جئ به من بلد آخر "، كذلك أشارت المادة (٣٠) [٣٠] على أن: الحرية الشخصية مكفولة، وتشمل هذه الحرية الشخصية بكافة ما يلتصق بشخص الإنسان من حقوق وحريات باعتباره كذلك، وهي تتم بحدود مراعاة النظام العام والآداب وهو واجب عام على جميع من في الكويت من مواطنين وأجانب.[٣١]

وقد أشار الدستور الكويتي إلى مبدأ المساواة كأحد دعامات المجتمع، فنصت المادة السابعة ' العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين '، ومن قبل ذلك فقد أشارت ديباجة الدستور إلى المساواة التي يستهدفها الدستور بل وضمانًا للمساواة ومبادئها المنصوص عليها في الدستور، فقد حظرت المادة (١٧٥)[٣٢] من الدستور اقتراح تنقيحها ما لم يكن التنقيح خاصًا بالمزيد من ضمانات الحرية والمساواة، فقد نصت 'الأحكام الخاصة بالنظام الأميري للكويت وبمبادئ الحرية والمساواة المنصوص عليها في هذا الدستور لا يجوز اقتراح تنقيحها ما لم يكن التنقيح خاصًا بلقب الإمارة أو بالمزيد من ضمانات الحرية والمساواة مما يؤكد مدى الأهمية التي يوليها الدستور الكويتي لمبدأ المساواة، كذلك المادة (٢٩)[٣٣] نصت على أن ' الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنسية أو الأصل أو اللغة أو الدين.

والدستور الكويتي اعتبر العمل حقًا فرديًا ووظيفة اجتماعية وهو ما يتضح من نص المادة (١٦) على أن: "الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية، وهي جميعًا حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون"، كذلك نظمت المادة (٢٢) العلاقات التي تنظم حق العمال وما تلحق به من حقوق حيث نصت على أن: ' ينظم القانون على أسس اقتصادية مع مراعاة قواعد العدالة الإجتماعية، العلاقة بين العمال وأصحاب العمل، وعلاقة ملاك العقارات بمستأجريها '، وكذلك نصت المادة (٤١)[٣٤] على أن: ' لكل كويتي الحق في العمل وفي اختيار نوعه والعمل واجب على كل مواطن تقتضيه الكرامة ويستوجبه الخير العام، وتقوم الدولة على توفيره للمواطنين وعلى عدالة شروطه '

وبالنسبة للمشرع الكويتي فقد أعلن أن الملكية الخاصة مصونة، فالمالك حر في ملكيته يتصرف فيها كيفما يشاء في حدود القانون كما أن نزع الملكية محرم ومحظور إلا إذا كان بسبب المنفعة العامة، ويكفل المشرع للمالك تعويضًا عادلًا عما

ينتزع من ملكه، هذا ما أكده نص المادة (١٨)[٣٥] من الدستور الذي جاء على النحو التالي: ' الملكية الخاصة مصونة، فلا يمنع أحد من التصرف في ملكه إلا في حدود القانون، ولا ينزع عن أحد ملكه إلا بسبب المنفعة العامة في الأحوال المبينة في القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه، وبشرط تعويضه عنه تعويضًا عادلًا والميراث حق تحكمه الشريعة الإسلامية والمادة (١٩)[٣٦] التي نصت على أن: ' المصادرة العامة للأموال محظورة، ولا تكون عقوبة المصادرة الخاصة إلا بحكم قضائي، في الأحوال المبينة بالقانون ' ونصت المادة (١٦) على أن: ' الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية، وهي جميعًا حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون ' وقد نص الدستور على تشجيع التعاون في المادة (٢٣): ' تشجع الدولة التعاون والادخار، وتشرف على تنظيم الائتمان ' وعلى أن قوام الاقتصاد الوطني هو التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص، هذا وقد نصت المادة (٢٠)(٣٧) على أن: ' الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص، وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الانتاج، ورفع مستوى المعيشة وتحقيق الرخاء للمواطنين، وذلك كله في حدود القانون'.

وأفرد المشرع الدستوري حق الشكوى في المادة (٤٥) (٣٨) التي تنص على أن: ' لكل فرد أن يخاطب السلطات العامة كتابة وبتوقيعه، ولا تكون مخاطبة السلطات باسم الجماعات إلا للهيئات النظامية والأشخاص المعنوية ' . وهذا الحق مكفول للوطني والأجنبي كما ورد في ذلك نص المادة (١١٥) على أن: ' يشكل المجلس ضمن لجانه السنوية لجنة خاصة لبحث العرائض والشكاوى التي يبعث بها المواطنون إلى المجلس، وتستوضح اللجنة الأمر من الجهات المختصة، وتعلم صاحب الشأن بالنتيجة ولا يجوز لعضو مجلس الأمة أن يتدخل في عمل أي من السلطتين القضائية والتنفيذية ' . فالمادة السابقة خصصت أمرين الأول بالشكاوى والعرائض التي يبعث بها

المواطنون والآخر بالشكاوى التي يبعث بها المواطنون إلى مجلس الأمة ومن بقية السلطات والتي يشكل المجلس لجنة خاصة لبحثها.

وقد نص الدستور الكويتي في المادة ٤٣ على حرية تكوين الجمعيات والنقابات على أسس وطنية وبوسائل سلمية مكفولة وفقًا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي جمعية أو نقابة.[٣٩]

وحرية الصحافة وغيرها من وسائل الإعلام تعد من حرية التعبير عن الرأي سواء بالقول أو الكتابة أو الرسم إلا أنه ما يتم غالبا التركيز على الصحافة لأنها تعد نافذة الشعب على الحقائق ونافذة يعرض فيها الشعب آراءه ويعبر عنها فهي أهم صور التعبير عن الرأي . وهذه الحرية تعني أيضًا حرية الأفراد في إصدار الصحف وذلك في حدود التنظيم الذي نص عليه قانون المطبوعات وقد نصت المادة (٣٧)[٤٠] من الدستور على أن: ' حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة وفقًا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون'

وتتحقق بضمان حريتها والمحافظة على سريتها وقد كفلتها المادة (٣٩)[٤١] من الدستور الكويتي حيث نصت على أن: ' حرية المراسلة البريدية والبرقية والهاتفية مصونة، وسريتها مكفولة، فلا يجوز مراقبة الرسائل، أو إفشاء سريتها إلا في الأحوال المبينة في القانون وبالإجراءات المنصوص عليها فيه . وقد وضحت المذكرة التفسيرية المقصود بالرسائل كل أنواع المراسلة من بريدية كانت أو برقية أو هاتفية ووجوب كفالة سريتها وهكذا نلاحظ تطبيق الدستور الكويتي للمبادئ الواردة في إعلانات حقوق الإنسان وحرصه على اتباعها.

وقد كفل المشرع الكويتي حق الانتخاب للشعب واختيار ممثلة في المجالس النيابية وهذا ما نصت علية المادة الأولى من قانون انتخابات أعضاء مجلس الأمة على أن لكل كويتي بالغ من العمر إحدى وعشرين سنة ميلادية كاملة حق الانتخاب، ويستثنى من ذلك المتجنس الذي لم تمض على تجنسه عشرون سنة ميلادية وفقًا لحام

المادة ٦من المرسوم الأميري رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩م بقانون الجنسية الكويتية، ويشترط للمرأة في الترشيح والانتخاب الالتزام بالقواعد والأحكام المعتمدة في الشريعة الإسلامية.(٤٢)

وذهب قانون الانتخاب على أن يتولى الشخص بنفسه اختيار ممثله، وهو ما ذهبت إليه المادة ٤ من قانون الانتخاب الكويتي على أن لكل ناخب أن يتولى حقوقه الانتخابية بنفسه في الدائرة الانتخابية التي بها موطنه، وموطن الانتخاب هو المكان الذي يقيم فيه الشخص بصفة فعلية ودائمة، وعليه في حالة تعدد موطنه أن يعين المواطن الذي يريد استعمال حقوقه الانتخابية فيه، ويجب على الناخب إذا غير موطنه أن يعلن التغيير كتابة إلى وزارة الداخلية لإجراء التعديل اللازم في جدول الانتخاب في المواعيد وبالإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون ووفقًا للنموذج الذي تصدره وزارة الداخلية، وإلا سقط حقه في الانتخاب.(٤٣)

موقف النواب إزاء المقيمين من غير الكويتين:

لعبت العمالة الوافدة في دولة الكويت، في أعقاب ظهور النفط وتدفق عائداته دورًا كبيرًا في عملية الإسراع في التنمية الاقتصادية وذلك بإقامة الهياكل الأساسية للدولة العصرية وتوفير مرافق الخدمات العامة التي لم تكن متوفرة من قبل، ونتيجة لصغر حجم المجتمع السكاني وعدم كفاية المعروض من قوة العمل المحلية لمقابلة الاحتياجات المتزايدة من عنصر العمل، واجه الاقتصاد الكويتي في المراحل الأولى من التنمية عجزاً في قوة العمل، وفرتها الدولة من خلال الطلب المتزايد على العمالة الوافدة لتوفير هذه العمالة للمساهمة في إقامة وتشغيل وصيانة مشاريع البنية الهيكلية والخدمات العامة والاجتماعية، كما أدى التوسع السريع لقطاع البناء والتشييد والأنشطة المرتبطة به إلى تسارع معدلات الطلب على قوة العمل الوافدة بمختلف مستوياتها ومهاراتها.(٤٤)

ولا زال شرط وجود "الكفيل"، أي الوصيّ من الجنسية الكويتية، معمولًا به، للتمكّن من العمل في دولة الكويت، بما يرسّخ تبعيّة العمّال المهاجرين لربّ عملهم ويحدّ من حرية الحركة لديهم سيما أنه في الغالب تُحجَز جوازاتهم عند وصولهم إلى البلد. ولا يحق للعمالة المنزلية ترك العمل أو تغييره دون الحصول على موافقة هذا الوصيّ وإلا دفعوا غرامة أو تمّ احتجازهم بصورة تعسفية أو قضت المحاكم بإيداعهم السجن بموجب القانون الكويتي. يمكن أن يتمّ احتجاز العمالة المنزلية دون الحاجة إلى اتخاذ إجراءات قانونية لعدة أيام أو أشهر في مراكز احتجاز تابعة للشرطة، في مراكز احتجاز مؤقتة، أو في مخيّم السالمية.(٤٥)

ويشكّل "البدون" من جهتهم حالة خاصة سيما أنهم يخضعون لمبدأ العقوبة المزدوجة. وخلال زيارتنا إلى البلد، تمّ ذكر حالة أحمد زيدان أكثر من مرة على مسامعنا. فهذا الشخص الذي ينتمي إلى فئة "البدون" لا يحمل الجنسية الكويتية، رغم أنه ولد وعاش كل مراحل حياته في الكويت وهو متزوج أيضًا من امرأة كويتية الجنسية، وقد اتّهم بالتجسّس لحساب إيران، بعدما برهن محامي الدفاع أن هذه الاتهامات عارية عن الصحة، برّأت المحكمة السيد زيدان. وبالرغم من براءته إلا أنه أُودِع مركز احتجاز بانتظار ترحيله نحو مقصد مجهول. بحسب بعض المحامين الكويتيين، تعتبر هذه الممارسات بحق "البدون" شائعة، وتناولوا حالات بعض الأشخاص المحتجزين منذ أكثر من خمس وأحيانًا عشر سنوات دون أن يلوح في الأفق أمل تحريرهم.(٤٦)

أصدرت دولة الكويت العديد من القوانين والتشريعات والقرارات الوزارية لتنظيم هذا العمل والاهتمام بالعمالة المنزلية منذ عام ١٩٩٢م وكان آخرها القانون رقم ٢٠١٥/٦٨ بشأن العمالة المنزلية وذلك من أجل المحافظة على حقوق تلك العمالة وتحسين ظروفها ووضع ضوابط تضمن حصول هذه العمالة على كافة حقوقها حيث نظم القانون آلية استقدام العمالة المنزلية بدولة الكويت كما ألزم بأن يتم استقدام العمالة المنزلية عن طريق مكاتب مرخص لها من قبل الجهات المختصة بممارسة نشاط

استقدام عمالة منزلية وألزم صاحب العمل بإبرام عقد استقدام يضمن حقوق العمالة المنزلية كما نظم القانون ساعات العمل والعمل الإضافي وذلك استحقاق العمل الإضافي لنهاية الخدمة التي تعادل شهر عن كل عام قضاها عند صاحب العمل وعدم تكليف العامل المنزلي لأعمال خطرة كما أن قانون العمالة المنزلية قد منع استقدام العمالة أقل من ٢١ سنة ولا تزيد عن ٦٠ عامًا وقررت عقوبة الحبس عند مخالفة ذلك ونظم القانون أجر العامل وحدد حده الأدنى واستحقاق الأجر وتغريم صاحب العمل عند تأخره في سداد أجر العامل المنزلي وألزم صاحب العمل بإطعام العامل المنزلي وكسوته وعلاجه على نفقته، كما أن قانون العمالة المنزلي قد أعطى العامل المنزلي الحق في تقديم شكوى بإدارة العمالة المنزلية ضد صاحب العمل أو المكتب المستقدم له ويتم بحثها وحلها وفي حالة تعذر ذلك يتم إحالتها إلى القضاء وقد أعفى قانون العمالة المنزلية العامل المنزلي من سداد رسوم من أي دعوى يقدمها ضد صاحب العمل للمطالبة بحقوقه العمالية وألزم القانون الكويتي أن يتم الفصل في الدعوى التي يقدمها العامل المنزلي على وجه السرعة ولا يغادر البلاد إلا بعد استلام كافة الحقوق التي يطالب بها، حيث تقوم الجهات الحكومية متمثلة بالهيئة العامة للقوى العاملة في وزارة الداخلية (إدارة العمالة المنزلية) بتقديم كافة المساعدات الصحية والاجتماعية والقانونية للعمالة بالإضافة إلى إتاحة الفرصة لمنظمات المجتمع المدني لتقديم المساعدة القانونية لتلك العمالة وتوفير محامين للمطالبة بحقوقها بدون مقابل.[٤٧]

وإمعانًا من المشرع في حماية العمال وضمان حصولهم على حقوقهم العمالية سحب حكم المادة (٤٤٢) من القانون المدني بكافة الضمانات الموجودة فيها على الدعاوي المرفوعة منهم وذلك خلافًا لما كان متبعًا في ظل المادة (٩٦) من القانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٦٤م، حيث نصت المادة (١٤٤) من القانون على أن لا تسمع عند الإنكار بمضي سنة من تاريخ انتهاء عقد العمل الدعاوى التي يرفعها العمال استنادا إلى أحكام هذا القانون.[٤٨]

وأوردت المادة (٤٤) الإجراء الواجب اتخاذه عند انتهاء العقد غير محدد المدة وهو إخطار الطرف الآخر قبل إنهاء العقد بثلاثة شهور على الأقل للعاملين بأجر شهري وشهر على الأقل للعاملين الآخرين وحددت التعويض الذي يلتزم به الطرف الذي أنهي العقد عند عدم مراعاته هذا بالأجر المساوي لنفس المهلة المحددة للإخطار.[٤٩]

وقد حظرت المادة (٤٥) على صاحب العمل استخدام حق الإنهاء المخول له بمقتضى المادة (٤٤) سالفة الذكر أثناء تمتع العامل أو العاملة بأي من الإجازات المنصوص عليها في هذا القانون حماية للعامل من أن يفاجأ خلال تمتعه بأي من هذا الإجازات بإنهاء عقد عمله.[٥٠]

وتحرص دولة الكويت ممثلة في الهيئة العامة للقوى العاملة على توفير قاعدة بيانات دقيقة ومصنفة للعمالة الوافدة المتعاقدة فوفقًا لاختصاصات الهيئة المنصوص عليه بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٣ م والذي ينص على " تسجيل العمالة التي تعمل في القطاعين الأهلي والنفطي، وإعداد قاعدة بيانات لحصر العمالة الوافدة، فتمتلك الهيئة منظومة متكاملة بشأن جميع العاملين في القطاع الاهلي ابتداء من تصريح العمل وهي أول خطوة يقوم بها صاحب العمل لاستقدام عامل من خارج البلاد مروراً بإصدار إذن العمل والمتطلبات السابقة له وانتهاء بإلغاء إذن العمل ومغادرة العامل، ويتم ذلك من خلال النظم الآلية والإحصائية التي تستخدمها الهيئة والتي تحرص على تطويرها لمواكبة تكنولوجيا المعلومات.[٥١]

وأن ما ورد بالتقرير بشأن وقوع العمالة لعبودية الدين عندما يتعهدن بسداده كشرط من شروط التوظيف لا يمكن حدوثه للعمالة التي تستقدم للعمل بدولة الكويت حيث أن قانون العمالة المنزلية رقم ٦٨ لسنة ٢٠١٥ منع تقاضي أي مبالغ نظير تشغيل العامل المنزلي طبقًا للمادة ٤ من القانون سالف الذكر والتي تنص على: (يحظر على المرخص له أو العاملين لديه أو المتعاونين معه داخل وخارج الكويت

تقاضي أي مبالغ من العامل المنزلي ومن في حكمه مقابل تشغيله لدى صاحب العمل أو استبقائه لديه بطريق مباشر أو غير مباشر، وفي حال ثبوت القيام بذلك وفي أي مرحلة من مراحل الاستخدام، يعاقب المرخص له وفقًا لما هو منصوص عليه في قانون الجزاء عن جريمتي الابتزاز والكسب غير المشروع، ولا يجوز له استخدام مكتب الاستقدام كسكن للعمالة).[٥٢]

وحرص المشرع الكويتي على ضمان حيازة العامل مستنداته الثبوتية سواء يعمل في القطاع الأهلي أو في العمالة المنزلية، حيث نصت المادة (٣٨) لائحة قواعد وإجراءات منح الإذن بالعمل الصادرة عن الهيئة بموجب القرار الإداري ٢٧ لسنة ٢٠٢١ م على التالي" يحظر على أصحاب العمل في القطاع الأهلي وقطاع الأعمال النفطية حجز وثائق سفر العاملين لديهم"، كما نصت المادة (١٢) من القانون رقم ٦٨ لسنة ٢٠١٥ م بشأن العمالة المنزلية على التالي" يحظر على صاحب العمل الاحتفاظ بأي مستندات أو وثائق إثبات شخصية العامل المنزلي لدية مثل جواز السفر أو البطاقة المدنية إلا بناء على موافقة العامل المنزلي."، كما قامت الهيئة العامة للقوى العاملة بالعمل على تمكين العمالة أيا كانت جنسيتها من أحقيتها في تقديم الشكاوى العمالية في حالة احتجاز وثيقة السفر، ومن ضمن الخدمات التي يقدمها الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للقوى العاملة تقديم شكوى بهذا الخصوص.[٥٣]

وقد حرص المشرع الكويتي على تجريم الأفعال التي ترتبط ارتباط وثيق بجرائم الإتجار بالأشخاص، وظهر ذلك جليًا في نصوص قانون الجزاء الكويتي رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠م وتعديلاته، بغية ضمان مناهضة الإتجار بالأشخاص وحماية حقوق من هم يقعون فريسة له، أثناء تواجدهم على أراضي دولة الكويت، فقانون الجزاء زاخر بالنصوص والأحكام التي من شأنها حتمًا أن توفر مظلة الحماية الجزائية، ومن هذه الأحكام. تقرير عقوبات قاسية، نظير ما يرتكب من جرائم في هذا الصدد، كجرائم الخطف، والاحتجاز والإتجار بالرقيق، إلى آخره من محظورات عقابية على النحو

الآتي: كل من خطف شخصًا بغير رضاه، وذلك بحمله على الانتقال من المكان الذي يقيم فيه عادة إلى مكان آخر بحجزه فيه، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز ثلاثة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين. فإذا كان الخطف بالقوة أو بالتهديد أو بالحيلة، كانت العقوبة الحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات وغرامة لا تجاوز خمسة آلاف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين، فإذا كان المجني عليه معتوها أو مجنونا أو كانت سنه أقل من ست عشرة سنة، كانت العقوبة الحبس مدة لا تجاوز عشر سنوات، ويجوز أن تضاف إليها غرامة لا تجاوز عشرة آلاف دينار ".[٥٤]

فدولة الكويت تولى تلك العمالة اهتمامًا خاصًا من أجل رعايتها ودعمها وقد تم إنشاء إدارة خاصة لتلك العمالة (إدارة العمالة المنزلية) تتولى الاهتمام والرعاية للعمالة المنزلية من لحظة وصولها إلى دولة الكويت وعملها لدى صاحب العمل والحفاظ على حقوقها حتى مغادرتها البلاد وإعادتها إلى أوطانها، نظراً لكون العامل المنزلي يختلف عن العامل في القطاع الأهلي الذي تشرف عليه الهيئة العامة للقوى العاملة حيث أن العامل المنزلي يقيم بمنزل صاحب العمل وعمله له طبيعة خاصة تختلف عن العامل في القطاع الأهلي مما دعا دولة الكويت أن تولي له اهتمامًا خاصًا وأن تنشأ له إدارة شؤون تلك العمالة وتكون داعمة له وتلبي احتياجاتها بأسرع وقت ممكن وتتدخل على وجه السرعة عندما تقتضي الضرورة ومصلحة العامل في ذلك.[٥٥]

دور النواب إزاء الحريات الخاصة بالمرأة الكويتية:

لقد أثبت الواقع العملي أن مشاركات المرأة في بناء مجتمعها عززت من جهود التنمية الشاملة، وكرست مفهوم الشراكة باعتباره أساس العمل للدفاع عن قضايا المجتمع، والتي تصب في المجمل ضمن مصلحة الوطن؛ حيث هناك العديد من القيادات النسائية من ذوات الكفاءة، والقدرة العالية على تحمل المسؤولية، واتخاذ القرارات المصيرية؛ إلى جانب أن هناك قيادات نسائية في طور الإعداد، وكل ذلك بفضل إدراكها ووعيها السياسي والاجتماعي التنموي، وهي ماضية في ضرورة ملحة

فرضها التطور، نضالها بصفته ليس شيئًا ثانويًا، ولا ترفًا مجتمعيًا أو فكريًا، وإنما الطبيعي للمجتمع الكويتي، وعنصر هام حيويًا وبناء من عناصر العملية التنموية، وبمثابة نقلة نوعية تتطلب مواصلة النشاطات في مختلف المجالات لتأخذ دورها المأمول نحو التقدم والارتقاء بالكويت، من خلال دورها الريادي كناشطة في كافة المجالات.(٥٦)

ولم يقتصر التغيير الذي طال المرأة على حق التعليم والعمل بل أصبح هناك وعي متنام لدى المرأة الكويتية بأهمية المشاركة في العمل الاجتماعي والإنساني فتأسست نتيجة لذلك الوعي جمعيتان هما (الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية) و(جمعية النهضة الأسرية) سنة ١٩٦٣ م، وأخذت هاتان الجمعيتان على عاتقهما مهمة المطالبة بحقوق المرأة والاهتمام بقضاياها ومحاولة الوصول إلى حلول لتلك القضايا إلا أن قيام الدولة بالرعاية السكنية وكفالتها للاحتياجات الأساسية للشعب جعل دور تلك الجمعية يقتصر على الناحية الثقافية والتوعوية وعلى إلقاء الضوء على مشكلات المرأة دون الاضطلاع بمهمة إيجاد الحلول لتلك المشكلات بالإضافة إلى عقد مؤتمرات داخل الكويت حيث شهدت الكويت أول مؤتمر نسائي في ديسمبر ١٩٧١م كان من أهم توصياته منح المرأة حقها السياسي، وقد تلي ذلك المؤتمر مؤتمرات عدة كان أبرزها مؤتمر سنة ١٩٩٣م ومؤتمر سنة ١٩٩٩م وهي مؤتمرات حظيت بمشاركة إقليمية وعالمية وكان من أهم توصياتها المطالبة بإعطاء المرأة حقوقها السياسية.(٥٧)

وتتعرض المرأة للتمييز في هذا المجال حيث أن المناهج الدراسية ما زالت تعرض صورة تقليدية منقوصة للمرأة تختلف عن دورها الحقيقي في المجتمع، حيث تركيز تلك المناهج على إبراز دور المرأة التقليدي) كزوجة وأم وربة منزل وابنة) والاهتمام بالشئون المنزلية وتربية الأبناء، كما أن لائحة النظام المدرسي لوزارة التربية تنص في المادة السادسة من القواعد العامة لها (تحويل الطالبة إلى التعليم المسائي إذا تزوجت خلال سنوات الدراسة مع الاحتفاظ بدرجاتها في نظام الفصلين والمقررات

حسب لوائح الامتحانات) بمعنى أنه يتم شطبها في حال أقدمت على الزواج خلال فترة دراستها بأحد المراحل التعليمية الثلاث من المدرسة ويسمح لها بالمقابل بالتسجيل بمراكز رعاية المتعلمين وهبي مراكز توفر التعليم لكن مع قدر أقل من الانضباط الذي يكون لازمًا للطالبات بتلك المراحل لإكمال دراستهم بشكل جيد والحصول على درجات تناسب طموحها التعليمي.[٥٨]

وقد نافست المرأة الكويتية وبقوة في مجالات العمل المختلفة حتى تمكنت من أن تدخل مجالات جديدة كانت في ما مضى حكرًا على الرجل، كالوظائف الدبلوماسية والعمل في المجال الشرطي والقضائي في الوظائف الدبلوماسية، بلغ عدد النساء اللآتي تم تعيينهن في الخدمات الدبلوماسي (٧) نساء عام ٢٠١٣م بعد أن كن ٢ قبل٢٠٠٥م وفي مجال القضاء، وافق المجلس الأعلى للقضاء الكويتي مؤخرًا على تعيين ٦٢من إجمالي ٢٧٠متقدمة للعمل في النيابة العامة، بينهم ٢٢متقدمة من خريجات كلية الحقوق، ومن المتوقع أن يتم تعيينهن في نيابات الأحوال الشخصية والمرئي والمسموع والأحداث، بعد أن يجتزن الدورات ذات الصلة التي يعقدها معهد القضاء لتأهيل المبتدئين للعمل في المجال القضائي. بالإضافة إلي فتح المجال لهن في العمل الشرطي، خاصة الشرطة المجتمعية.[٥٩]

وشغلت المرأة الكويتية المنصب الوزاري لأول مرة في تاريخها عام .٢٠٠٥م مما يعد نقلة نوعية بهذا المضمار، وإن كان هناك قلق من تدني نسب مشاركتها بالحكومة، حيث لم يتجاوز عدد المقاعد الوزارية في التشكيل الحكومي في عام ٢٠٠٦سوى مقعد واحد، إلا أنه تزايد في الحكومات المتعاقبة إلى مقعدين بنسبة ١٢,٥%من أصل ١٥وزيرًا. ثم انخفض ليصل ٦,٣ % عام .٢٠١٣، وقد شغلت المرأة الكويتية منصب وزيرة في وزارات مختلفة مثل التربية والصحة والتخطيط وشؤون مجلس الأمة والشؤون الاجتماعية والعمل.[٦٠]

وشغلت المرأة في الكويت العديد من المراتب القيادية، فأصبحت وزيرة ووكيلة وزارة ومديرة جامعة وسفيرة، وتم انتخابها شعبيًا لعضوية مجلس الأمة (البرلمان)، إضافة إلى خوض تجارب ناجحة في القطاع الخاص حتى تمكنت من حجز مواقع متقدمة إقليميًا ودوليًا بترؤسها وإدارتها لشركات اقتصادية عملاقة.

النتائج:

- يقوم نظام الحكم في الكويت على أساس وراثي دستوري مقيد داخل أسرة آل الصباح التي يختار أعضاء الأسرة أمير البلاد وولي العهد، ويختار الأمير رئيس الوزراء الذي يختار بدوره الوزراء بعد موافقة الأمير، وتعتبر المشاركة الشعبية في الحكم في الكويت من التجارب الرائدة في منطقة الخليج والجزيرة العربية فهي تجسيد تجربة ديمقراطية تعتبر من أقدم وأرسخ التجارب الديمقراطية في منطقة الخليج.
- أخذ دستور دولة الكويت بالنظام البرلماني الذي نص صراحة على الفصل بين السلطات مع التعاون وتبادل الرقابة.
- يعد حق حل مجلس الأمة من أخطر وسائل الرقابة للحكومة على المجلس إضافة إلى حق رئيس الدولة بتصديق القوانين.
- إعطاء دور بارز للأمة كمصدر للسلطات بحسب نص المادة ٦ من الدستور الكويتي وذلك من خلال تمثيل أكبر للشعب في الحياة السياسية والدستورية.
- منذ تأسيس الكويت عام ١٩٦٢ م وقد نشأت لدى النخبة الحاكمة قناعة تامة بأن وجود دستور وطني ومجلس تشريعي منتخب من الشعب هما الضمانة الأمثل لقيام دولة ديمقراطية دستورية حديثة توازن بين شرعية الحكم الذي تتمتع بها الأسرة الحاكمة، والمشاركة السياسية للشعب في إدارة البلاد وذلك من خلال مجلس الأمة الذي يعبر عن إرادة الشعب ومشاركته في صنع القرار السياسي، ويحكم هذا العقد طبيعة العلاقة المتداخلة بين القوى والسلطات الأساسية في الكويت.

- اعتمدت السياسة الخارجية الكويتية منذ الستينات وحتى التسعينات من القرن العشرين على المظلة العربية حتى جاء الغزو العراقي وأسقط هذه المظلة ما أدى إلى تحول استراتيجي في سياسة الكويت الخارجية وهو ما ظهر خلال حقبة التسعينيات وما بعدها وكان له أثر على صنع قرار السياسة الخارجية تجاه القضايا.
- أصبحت ظاهرة زيادة العمالة الوافدة في دولة الكويت ظاهرة معقدة بحيث أصبحت متداخلة اجتماعيًا وثقافيًا واقتصاديًا، ولا ننكر تأثيرها الإيجابي منذ سنوات، ومع تزايد أعداد العمالة الوافدة في الدولة ظهرت العديد من المشاكل التي تحرك معها الإعلام والشارع الكويتي.
- مشكلة البدون: ينظر العاملون في مجال حقوق الإنسان إلى مشكلة عديمي الجنسية على أنها مشكلة إنسانية بحتة حيث لا يحصل عديمي الجنسية على أبسط حقوق الإنسان مثل الحق في التعليم والعمل والرعاية الصحية وحقوق أخرى، وقد قامت الجمعية بجهود كبيرة بشأن الانتهاء من كافة أشكال التمييز ضد عديمي الجنسية من خلال تقديم مشروع قانون يهدف إلى منح عديمي الجنسية كافة الحقوق المدنية والإنسانية.
- شغلت المرأة في الكويت العديد من المراتب القيادية، فأصبحت وزيرة ووكيلة وزارة ومديرة جامعة وسفيرة، وتم انتخابها شعبيًا لعضوية مجلس الأمة (البرلمان)، إضافة إلى خوض تجارب ناجحة في القطاع الخاص حتى تمكنت من حجز مواقع متقدمة إقليمياً ودوليًا.

التوصيات:

- دور مجلس النواب الكويتي هو المراقبة لأعمال الحكومة (السلطة التنفيذية) لتحقيق الاستقرار داخل الكويت.
- هناك عاملان رئيسيان لتقويض العمل الديمقراطي وتكريس التأزم السياسي في الكويت، العامل الداخلي، يتمثل في صراعات بيت الأسرة الحاكمة الذي ترفض بعض أقطابه الديمقراطية منذ قيامها وبالتالي عملت على تفويضها والعامل الثاني الخارجي: ومتمثل بانزعاج دول الجوار الكويتي من ممارسة الديمقراطية في الكويت، وخاصة تلك المتعلقة بالاستجوابات المتكررة.
- أن نظام الحكم بدولة الكويت أميري ديمقراطي، فلدولة الكويت سيادة ودستور ويرأسها صاحب السمو أمير البلاد ويشرع قوانينها مجلس الأمة، وتنقسم السلطات بدولة الكويت إلى سطات تشريعية وتنفيذية وقضائية.
- زيادة الوعي الثقافي بين أفراد المجتمع وتنشئته تنشئة سياسية قانونية حقيقية تساهم في تطوير المجتمع سياسياً نحو مزيد من الحريات السياسية في إدارة الدولة ومؤسساتها.
- تضمنت معظم نصوص الدستور المبادئ التي استقر عليها المجتمع الدولي وعبر عنها في المواثيق الدولية الصادرة في هذا المجال، وزيادة في الحرص والتأكيد تم إنشاء المحكمة الدستورية.
- ضرورة تضافر الجهود لإبراز دور المرأة الكويتية النهضوي والتضحيات التي قدمتها لبلادها لإقناع الآخرين بأن حق المرأة السياسي حق مشروع ويجب المناداة به بكافة الوسائل المشروعة. أما المحامية كوثر الجوعان فحملت الحكومة إعاقة المرأة الكويتية من المطالبة بحقوقها السياسية والمتمثلة بوزارة الداخلية من خلال رفضها تسجيل النساء في سجل قيد الناخبين.

- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، البروتوكولان الاختياريان الأول والثاني الملحقان بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمال المنزليين (رقم ١٨٩).
- قبول اختصاص لجنة مناهضة التعذيب بموجب المادة ٢٠ والمادة ٢٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب.
- إزالة جميع التحفظات على المعاهدات المصادق عليها، وضمان أسبقية المعايير الدولية لحقوق الإنسان في حالة وجود أي تعارض مع التشريعات المحلية.

الهوامش

(١) حميد، محمد عباس والمرسي، إبراهيم العدل و الرفاعي، رياض محمد (٢٠١٦): مجلس الأمة الكويتي وعلاقته بالسلطة التنفيذية (١٩٦٥– ١٩٧٧م)، مجلة القراءة والمعرفة، كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد ١٧٤، أبريل، ص ٢٦٧.

(٢) الرميحي، محمد (١٩٧٥): حركة ١٩٣٨ م الإصلاحية في الكويت والبحرين ودبي، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، محلس النشر العلمي، العدد ٤، أكتوبر، ص ٣٢.

(٣) الرميحي، محمد (١٩٨٤)، مرجع سابق، ص ٩٣.

(٤) الرميحي، محمد (١٩٨٤)، مرجع سابق، ص ٩٣.

(٥) العتيبي، فيحان محمد (٢٠١٢): مجلس الأمة الكويتي الأول ١٩٦٣ م، التجربة والرؤية، دراسة تاريخية من الوثائق البريطانية، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جمعة الكويت، مجلس النشر لعلمي، المجلد ٣٨، العدد ١٤٤، يناير، ص ٢١.

(٦) العتيبي، فيحان محمد، مرجع سابق، ص ٣٠– ٣١.

(٧) حميد، محمد عباس و المرسي، إبراهيم العدل والرفاعي، رياض محمد (٢٠١٦)، مرجع سابق، ص٢٦٩.

(٨) العتيبي، فيحان محمد، مرجع سابق، ص ٤٤.

(٩) أبو طليب، فيصل مخيط عبد الله (٢٠٢٠): العوامل المؤثرة في تطور النظام السياسي في الكويت ١٩٦٢ – ١٩٩٢م، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، مجلس النشر العلمي، العدد ١٧٦، الجزء ٤٦، يناير، ص ٢٧٥.

(١٠) **الهاجري، عبد الله مطلق سعد (٢٠٠٥): دور مجلس الأمة الكويتي في صنع القرار السياسي في الفترة الممتدة من ١٩٦٢ م – ٢٠٠٤ م، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، ص ٥٣.**

(١١) الهاجري، عبد الله مطلق سعد (٢٠٠٥)، مرجع سابق، ص ٥٤.

(١٢) أبو طليب، فيصل مخيط عبد الله (٢٠٢٠)، مرجع سابق، ص ٢٨٥.

(١٣) الهاجري، عبد الله مطلق سعد (٢٠٠٥)، مرجع سابق، ص ٥٨.

(١٤) الهاجري، عبد الله مطلق سعد (٢٠٠٥)، مرجع سابق، ص ٥٧.

(١٥) الهاجري، عبد الله مطلق سعد (٢٠٠٥)، مرجع سابق، ص ٦٤.

(١٦) الهاجري، عبد الله مطلق سعد (٢٠٠٥)، مرجع سابق، ص ١٠٩.

(١٧) جريدة البيان الإماراتية، الانتخابات الكويتية عكست رغبة في التغيير، بيان الأربعاء، العدد ١٩٤، ١٩٤، الأربعاء ٢٣ جماد الأولى ١٤٢٤ هـ ٢٣ يوليو ٢٠٠٣ م، موقع الجريدة على شبكة الإنترنت،
http://www.albyan.co.acalbyan/alarbea/2003/issue194/memo/1.htm

(١٨) العجمي، هادي عايض (٢٠٢٠): مؤشرات الاستقرار السياسي في الكويت في الفترة من ٢٠١٠ وحتى ٢٠١٩ م، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، مجلد ٣٤، العدد ٣، ص ٩٥-٩٦.

(١٩) رفاعي، عادل محمد عبد المحسن (٢٠١٦): الصراع السياسي في الكويت والأزمة الداعمة بين مجلس الأمة والحكومة في الفترة الواقعة ما بين (٢٠٠٦ – ٢٠١٥) رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة آل البيت، ص ٦٥.

(٢٠) رفاعي، عادل محمد عبد المحسن (٢٠١٦)، المرجع السابق، ص ٦٦.

(٢١) وكالة الأنباء الكويتية، ٢٠١٣.

(٢٢) انتخابات مجلس الأمة الكويتي ٢٠١٦ هي الانتخابات البرلمانية السابعة عشر في تاريخ الكويت والتي جرت يوم السبت ٢٦ نوفمبر ٢٠١٦. وهي انتخابات مبكرة نتيجة لحل أمير الكويت صباح الأحمد الصباح مجلس الأمة المنتخب عام ٢٠١٣ بمرسوم أصدره في نوفمبر ٢٠١٦. نجحت المعارضة، التي يهيمن عليها الإسلاميين، في الفوز بـ٢٤ مقعد من إجمالي ٥٠ مقعد.

(٢٣) جريدة القبس، ٢٧ نوفمبر ٢٠١٦م.

(٢٤) عز العرب، محمد (٢٠٢١)، انتخابات مجلس الأمة الكويتي، نخبة جديدة وائتلاف المعارضة، مجلة الديمقراطية . مؤسسة الأهرام، مجلد ٢١، العدد ٨١، يناير، ص ١٦٣.

(٢٥) عز العرب، محمد (٢٠٢١)، مرجع سابق، ص ١٦٣.

(٢٦) عز العرب، محمد (٢٠٢١)، مرجع سابق، ص ١٦٥.

[٢٧] خليفة، سامي ناصر وجوهر، حسن عبد الله (٢٠٠٩): دراسات: صنع القرار في دولة الكويت: جدلية العلاقة بين النخب السياسية والاقتصادية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد ٢١، فبراير، ص ٣٧.

[٢٨] الصباغة، حسين علي (٢٠١٤): النظام البرلماني في دولة الكويت: الواقع والمستقبل، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلد ٣٧، العدد ٤٢٤، يونيو، ص ٤٨ .

[٢٩] محمد المقاطع (٢٠٠٦): الوسيط في النظام الدستوري الكويتي ومؤسساته السياسية، جامعة الكويت، ط ١، ص ١٨٧-١٨٨.

[٣٠] المادة (٣٠) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٣١] نعمان الخطيب (٢٠٠٨): الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دارالثقافة، عمان، ص١٥٦.

[٣٢] المادة (١٧٥) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢م .

[٣٣] المادة (٢٩) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٣٤] المادة (٤١) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٣٥] المادة (١٨) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٣٦] المادة (١٩) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٣٧] المادة (٢٠) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٣٨] المادة (٤٥) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٣٩] المادة (٤٣) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٤٠] **المادة (٣٧) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م، ص١٩.**

[٤١] المادة (٣٩) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م .

[٤٢] مادة (١) من قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢م، في شين انتخابات أعضاء مجلس الأمة، وعدلت هذه المادة بموجب قانون رقم ١٧ /٢٠٠٥م بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٤ م، التشريعات الكويتية، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنه ٢٠١٢م، ص١٣.

(٤٣) مادة (٤) من قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢ م، في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأم، وعدلت هذه المادة بموجب قانون رقم ١٧ / ٢٠٠٥ م بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٤ م، التشريعات الكويتية، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢ م، ص ١٣٩.

(٤٤) مجلس الأمة الكويتي، العمالة الوافدة (دراسة تحليلية) متاح عبر الموقع: http://www.kna.kw/clt-html5/run.asp?id=801

(٤٥) تقرير مقدّم للجنة حقوق الإنسان في إطار مراجعة التقرير الدوري الثاني لدولة الكويت، ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠١١، ص١١.

(٤٦) تقرير مقدّم للجنة حقوق الإنسان في إطار مراجعة التقرير الدوري الثاني لدولة الكويت، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ص١٣.

(47) Report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially women and children on her mission to the State of Kuwait: comments by the State , 6-23 June 2017 , p 16.

(٤٨) قانون العمل الكويتي الجديد للوافدين، المذكرة الإيضاحية للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل في القطاع الأهلي، ص ٢٦.

(٤٩) قانون العمل الكويتي الجديد للوافدين، المذكرة الإيضاحية للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل في القطاع الأهلي، ص ١١.

(٥٠) قانون العمل الكويتي الجديد للوافدين، المذكرة الإيضاحية للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل في القطاع الأهلي، ص ١١.

(٥١) التقرير الطوعي الأول لدولة الكويت بشأن التقدم الوطني المحرز في تنفيذ أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، فبراير ٢٠٢١، ص ٥-٦.

(52)Report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially women and children on her mission to the State of Kuwait: comments by the State , 6-23 June 2017 , p 16

(٥٣) التقرير الطوعي الأول لدولة الكويت بشأن التقدم الوطني المحرز في تنفيذ أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، فبراير ٢٠٢١، ص ٧.

(54)Report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially

women and children on her mission to the State of Kuwait: comments by the State , 6-23 June 2017 , p 33-34 ،

(55)Report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially women and children on her mission to the State of Kuwait: comments by the State , 6-23 June 2017 , p44

(٥٦) لجنة شئون المرأة، مجلس الوزراء، التقرير الوطني لدولة الكويت حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين + ٢٠، ٢٠١٤، ص ٢.

(٥٧) أسعد محمد الجميل (٢٠١٣): تطور المشاركة البرلمانية للمرأة في الكويت، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، جامعة قناة السويس، مجلد ٤، ملحق، ص ٢٦٦.

(٥٨) تقرير حول حقوق امرأة في دولة الكويت، مقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة للدورة ٦٨، الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان فبراير ٢٠١٧ م، ص ٩.

(٥٩) لجنة شئون المرأة، مجلس الوزراء، التقرير الوطني لدولة الكويت حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين + ٢٠، ٢٠١٤، ص ٥-٦.

(٦٠) لجنة شئون المرأة، مجلس الوزراء، التقرير الوطني لدولة الكويت حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين + ٢٠، ٢٠١٤، ص ٨.

المصادر والمراجع

- أبو طليب، فيصل مخيط عبد الله (٢٠٢٠): العوامل المؤثرة في تطور النظام السياسي في الكويت ١٩٦٢ – ١٩٩٢ م، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، مجلس النشر العلمي، العدد ١٧٦، الجزء ٤٦، يناير.
- أسعد محمد الجميل (٢٠١٣): تطور المشاركة البرلمانية للمرأة في الكويت، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية.
- التقرير الطوعي الأول لدولة الكويت بشأن التقدم الوطني المحرز في تنفيذ أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، فبراير ٢٠٢١.
- تقرير مقدّم للجنة حقوق الإنسان في إطار مراجعة التقرير الدوري الثاني لدولة الكويت، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

- جريدة البيان الإماراتية، الانتخابات الكويتية عكست رغبة في التغيير، بيان الأربعاء، العدد ١٩٤، الأربعاء ٢٣ جماد الأولي ١٤٢٤ هـ ٢٣ يوليو ٢٠٠٣ م، موقع الجريدة على شبكة الانترنت، على الرابط التالي:

http://www.albyan.co.ac/albyan/alarbea/2003/issue194/memo/1.htm

- حميد، محمد عباس والمرسي، إبراهيم العدل و الرفاعي، رياض محمد (٢٠١٦): مجلس الأمة الكويتي وعلاقته بالسلطة التنفيذية (١٩٦٥- ١٩٧٧م)، مجلة القراءة والمعرفة، كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد ١٧٤، أبريل.
- خليفة، سامي ناصر وجوهر ، حسن عبد الله (٢٠٠٩): دراسات: صنع القرار في دولة الكويت: جدلية العلاقة بين النخب السياسية والاقتصادية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد ٢١، فبراير.
- رفاعي، عادل محمد عبد المحسن (٢٠١٦): الصراع السياسي في الكويت والأزمة الداعمة بين مجلس الأمة والحكومة في الفترة الواقعة ما بين (٢٠٠٦ – ٢٠١٥) رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة آل البيت.
- الرميحي، محمد (١٩٧٥): حركة ١٩٣٨ م الإصلاحية في الكويت والبحرين ودبي، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، مجلس النشر العلمي، العدد ٤، أكتوبر.
- الصباغة، حسين علي (٢٠١٤): النظام البرلماني في دولة الكويت: الواقع والمستقبل، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلد ٣٧، العدد ٤٢٤، يونيو.
- العتيبي، فيحان محمد (٢٠١٢): مجلس الأمة الكويتي الأول ١٩٦٣ م، التجربة والرؤية، دراسة تاريخية من الوثائق البريطانية، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جمعة الكويت، مجلس النشر لعلمي، المجلد ٣٨، العدد ١٤٤، يناير.
- العجمي، هادي عايض (٢٠٢٠): مؤشرات الاستقرار السياسي في الكويت في الفترة من ٢٠١٠ وحتي ٢٠١٩ م، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، مجلد ٣٤، العدد ٣.
- عز العرب، محمد (٢٠٢١)، انتخابات مجلس الأمة الكويتي، نخبة جديدة وائتلاف المعارضة، مجلة الديمقراطية . مؤسسة الأهرام، مجلد ٢١، العدد ٨١، يناير.
- قانون العمل الكويتي الجديد للوافدين، المذكرة الإيضاحية للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل في القطاع الأهلي.

- لجنة شئون المرأة، مجلس الوزراء، التقرير الوطني لدولة الكويت حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين + ٢٠، ٢٠١٤م.
- مادة (١) من قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢م، في شين انتخابات أعضاء مجلس الأمة، وعدلت هذه المادة بموجب قانون رقم ١٧ /٢٠٠٥م بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٤ م، التشريعات الكويتية، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنه ٢٠١٢م.
- المادة (١٧٥) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢م.
- المادة (١٨) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢م.
- المادة (١٩) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢م.
- المادة (٢٠) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢م.
- المادة (٢٩) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢م.
- المادة (٣٠) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢م.
- مادة (٤) من قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢ م، في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأم، وعدلت هذه المادة بموجب قانون رقم ١٧ / ٢٠٠٥ م بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٤ م، التشريعات الكويتية، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طبعة سنة ٢٠١٢م.
- المادة (٤١) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طيعة سنة ٢٠١٢م.
- المادة (٤٥) من دستور دولة الكويت، الناشر جمعية المحامين الكويتية، طيعة سنة ٢٠١٢م.
- مجلس الأمة الكويتي، العمالة الوافدة (دراسة تحليلية) متاح عبر الموقع: http://www.kna.kw/clt-html5/run.asp?id=801
- محمد المقاطع (٢٠٠٦): الوسيط في النظام الدستوري الكويتي ومؤسساته السياسية، جامعة الكويت، ط ١.
- نعمان الخطيب (٢٠٠٨): الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة، عمان.

المراجع الأجنبية:

- Report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially women and children on her mission to the State of Kuwait: comments by the State , 6-23 June 2017.